

الإختبار الثلاثي الأول في مادة القانون

المدة:
2 ساعة

شعبة: التسيير و الإقتصاد

المستوى: 3 ثانوي

﴿يحتوي الموضوع على جزئين مستقلين﴾

الجزء الأول (16 نقطة)السؤال الأول (6 نقاط)

يعتبر عقد البيع من أهم أنواع العقود المسماة وهي عقود نظمها القانون وأعطى لكل واحد منها اسما.

1- عرف عقد البيع

2- اشرح آثاره القانونية (التزامات البائع والمشتري)

السؤال الثاني (4 نقاط)

الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان او اعتباريان او اكثر على المساهمة في نشاط مشترك هدفه

تحقيق الربح

1- عرف عقد الشركة

2- اشرح جزاء الإخلال بعقد الشركة

السؤال الثالث (6 نقاط)

تنقضي شركة التضامن لأسباب معينة.

1- عرف شركة التضامن .

2- حدد خصائصها.

2- بين أسباب إنقضاءها.

الجزء الثاني (4 نقاط)

تتلائم شركة ذات المسؤولية المحدودة مع النشاطات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي لا تحتاج الى راس مال

ضخم.

1- عرف شركة ذات المسؤولية المحدودة

2- اشرح اجراءات تأسيسها.

الجزء الأول (16 نقطة)الجواب الأول (6 نقاط)**1. تعريف عقد البيع:**

يعتبر عقد البيع من أهم أنواع العقود المسماة وهي عقود نظمها القانون وأعطى لكل واحد منها اسما. وقد عرفت المادة 351 من القانون المدني الجزائري عقد البيع كما يلي: "عقد البيع يلتزم بمقتضاه البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقا ماليا آخر في مقابل ثمن نقدي".

ويتميز عقد البيع بميزتين:

أ. ينشئ عقد البيع التزاما في ذمة بنقل ملكية شيء أو حق مالي آخر إلى المشتري.

ب. إن ثمن الذي يلتزم به المشتري كمقابل نقل الملكية يجب أن يكون نقديا.

- آثار عقد البيع:

تترتب على عقد البيع الصحيح التزامات متبادلة ومتقابلة في ذمة كل من البائع والمشتري وفيما يلي توضيح لذلك:

1.3. التزامات البائع:

- **أ-نقل الملكية :** نقل ملكية المنقول المعين بذاته أو بنوعه حيث تنتقل ملكية المنقول المعين بذاته دون الى اية اجراءات متى توفرت الشروط المطلوبة وهي :ان يكون المبيع منقولا معيننا بذاته ان يكون مملوكا للبائع وان يكون المبيع موجودا وقت البيع
- واذا كان المبيع معيننا بنوعه فلا ينتقل الحق إلا بإفراز الشيء المبيع ويكون بالعد او القياس او الوزن,,,ويتم افراز في الوقت الذي يتم فيه التسليم للمشتري,
- **ب-انتقال ملكية العقار:** يجب على الموثق بمجرد قيامه بتحرير العقد أن يعمل على شهرة في المحافظة العقارية الكائن بدائرة اختصاصها العقار (حسب القانون المدني).و طبقا لأحكام القانون المدني فإن العقد غير المشهر لا ينقل الملكية وبالتالي فإن اتمام الشهر يترتب عنه انتقال الملكية
- **ج- تسليم المبيع:** هذا الالتزام يتفرع من التزام بنقل الملكية ويتم التسليم طبقا للمادة 367 من القانون المدني (يوضع المبيع تحت تصرف المشتري بحيث يتمكن من حيازته والإنتفاع به دون عائق ولو لم يتسلمه تسليما ماديا مادام البائع قد اخبره بأنه مستعد لتأليمه ويحصل التسليم على النحو الذي يتفق مع طبيعة الشيء المبيع) بحيث يكون تسليم المبيع في المكان الذي كان موجود فيه كما يلتزم البائع بتسليم المبيع الى المشتري,

د-ضمان المبيع ويشمل على:

-**ضمان التعرض والاستحقاق** (اتخاذ كل ما يجب لتمكين المشتري من وضع اليد على المبيع والإنتفاع به دون عائق
-**ضمان العيوب الخفية:** تنص المادة 379 (ق.م) على "أن يكون البائع ملزما بالضمان إذا لم يشمل المبيع على الصفات التي تعهد بوجودها وقت التسليم إلى المشتري وإذا كان بالمبيع عيب ينقص من قيمته أو من الإنتفاع به، بحسب الغاية المقصودة منه حسبما هو مذكور بعقد البيع أو حسبما يظهر من طبيعته أو استعماله فيكون البائع ضامنا لهذه العيوب ولو لم يكن عالما بوجودها.

2.3. التزامات المشتري:

يترتب على عقد البيع التزام المشتري بـ:

--**الالتزام بدفع الثمن** المتفق عليه في العقد مالم يحصل تغير في المبيع (بزيادة أو نقصان).ويدفع ثمن المبيع في مكان تسليم

المبيع مالم يوجد اتفاق او عرف يقضي بخلاف ذلك

دفع نفقات البيع : يتحمل المشتري نفقات التسجيل والطابع ورسوم الإعلان العقاري والتوثيق غيرها من النفقات ،وأیضا يتحمل نفقات تسلم المبيع مالم يوجد اتفاق يقضي بغير ذلك.

-**تسليم المبيع:** طبقا للمادة 394 (ق.م) التي تلزم المشتري بان يتسلم المبيع في مكان الذي يوجد فيه الوقت البيع وان يتسلمه

دون تأخير باستثناء الوقت الذي تتطلب عملية الاستلام.

الجواب الثاني (4 نقاط)

تعريف عقد الشركة:

حسب المادة **416** من ق.م.ج "الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان أو اعتباريان أو أكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة عمل أو مال أو نقد بهدف اقتسام الربح الذي قد ينتج أو تحقيق أو بلوغ هدف اقتصادي ذي منفعة مشتركة.
جزاء الإخلال بأركان عقد الشركة:

إذا تخلف ركن من الأركان الموضوعية أو الشكلية يقع العقد تحت طائلة البطلان. ويختلف نوع البطلان لأهمية الركن المتخلف، فقد يكون نسبياً أو مطلقاً وقد يكون من نوع خاص
* يكون البطلان نسبياً إذا ظهر عيب من عيوب الرضا (الغلط، التدليس، استغلال)
* يكون البطلان مطلقاً إذا تخلف أحد الأركان الموضوعية العامة كالرضا أو المحل أو السبب
* يكون البطلان من نوع خاص إذا تخلف أحد الأركان الشكلية (الكتابة والشهر)
أما في حالة تخلف الأركان الموضوعية الخاصة مثل تعدد الشركاء فإن مقومات الشركة تعتبر منعدمة. كما أن البطلان إما كان نوعه يؤدي كقاعدة عامة إلى زوال عقد الشركة.

الجواب الثالث (6 نقاط)

تعريف شركة التضامن:

هي الشركة التي يكون فيها الشركاء مسؤولين عن ديون الشركة وتعهدها بصفة شخصية وتضامنية، فلا تتحدد مسؤولية الشريك بقدر حصته فقط وإنما تتجاوزها إلى أمواله الخاصة. ويكتسب الشريك صفة التاجر ولا تنتقل حصة الشريك للورثة.

2- خصائص شركة تضامن:

- أ- جميع الشركاء فيها يكتسبون صفة التاجر.
- ب- جميع الشركاء فيها مسؤولون مسؤولية شخصية وتضامنية عن ديون الشركة.
- ج- للشركة عنوان يضم اسم أحد الشركاء أو بعضهم أو كلهم ويكون هذا العنوان بمثابة الاسم التجاري للشركة.
- د- الأنصبة فيها عبارة عن حصص غير قابلة للتداول ولا يمكن التنازل عنها أو إحالتها لغير الشركاء إلا برضاء جميع الشركاء.
- هـ- تقوم على الاعتبار الشخصي في جميع مراحل حياتها وتتأثر بكل ما يؤثر في الشريك كالموت أو الإفلاس أو فقدان الأهلية، حيث تتحل في كل هذه الحالات.

إنقضاء شركة تضامن:

تنتضي شركة التضامن للأسباب العامة التالية:

أ- انقضاء المدة القانونية (99 سنة).

ب- تحقيق الغاية التي أنشئت من أجلها.

ج- هلاك معظم رأس المال أو بحكم قضائي.

أما الأسباب الخاصة لإنقضاء شركة تضامن فهي:

أ- حالة وفاة أحد الشركاء: وجاء ذلك في المادة **562** من ق. ت. ج (تنتهي الشركة بوفاة أحد الشركاء مالم يكن هناك شرط مخالف في القانون الأساسي ويعتبر القاصر أو القصر من ورثة الشريك، في حالة استمرار الشركة غير مسؤولين عن ديون الشركة مدة قصورهم إلا بمقدار أموال تركه مورثهم)

ب- حالة إفلاس أحد الشركاء أو الحجر عليه: نصت المادة **563** من ق. ت. ج (في حالة إفلاس أحد الشركاء أو منعه من ممارسة مهنته التجارية أو فقدان أهليته، تتحل الشركة مالم ينص القانون الأساسي على استمرارها أو يقرر باقي الشركاء ذلك بإجماع الآراء)
ج- انسحاب أحد الشركاء.

الجزء الثاني (4 نقاط)

تعريف:

حسب المادة **564** الفقرة **1** من ق. ت (تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص) هذا يعني أنه يمكن أن تكون ش. ذ. م. م من شخص واحد يمارس جميع السلطات المخولة لجميع الشركاء أي "ش. ذ. م. م والشخص الوحيد".
تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة:

- طبقاً للمادة **565** و **568** من القانون التجاري يتولى إبرام عقد تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة جميع الشركاء بأنفسهم أو بواسطة وكلاء يمثلونهم كما يتضمن القانون الأساسي ذكر قيمة الحصص المقدمة من طرف الشركاء كما يجب إلى جانب توافر الأركان الموضوعية العامة للشركات توافر الأركان الموضوعية الخاصة والإجراءات الشكلية
- **الأركان الموضوعية الخاصة بتأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة:** يشترط لقيامها أن يكون غرضها مشروعاً وممكناً ولا يتجاوز عدد الشركاء **20** شريك ولا يقل رأسمالها عن الحد الأدنى الذي اشترطه القانون .
- **الإجراءات الشكلية:** لقيام الشركة ذات م. م يجب أن تحرر بعقد رسمي يتضمن اسم الشركة التجاري مسبقاً أو متبوعاً بعبارة "شركة ذات مسؤولية محدودة" أو بالأحرف التي ترمز إليها مع بيان رأسمالها كما يجب أن يبين العقد غرض الشركة ومدتها التي لا تزيد عن **99** سنة كما يجب شهرها عن طريق قيدها في السجل التجاري